

الفصل 2 - وزير التجارة والصناعات التقليدية والداخلية والتنمية المحلية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 18 سبتمبر 2006.

زين العابدين بن علي

## وزارة الثقافة والمحافظة على التراث

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 18 سبتمبر 2006 يتعلق بإتمام القرار المؤرخ في 28 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية،

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 28 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - يضاف إلى القرار المؤرخ في 28 أكتوبر 1999 المشار إليه أعلاه اختصاص "هندسة الطاقة" وفقا للملحق المصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 18 سبتمبر 2006.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث

محمد العزيز ابن عاشور

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

## ملحق

برنامج المناظرة الخارجية بالاختبارات  
لانتداب مهندسين أوليين

### (5) اختصاص هندسة الطاقة :

- مقاومة المواد،
- ميكانيك ارتجاجي،
- مواد،
- تصور،
- ميكانيك الأوساط المسترسلة،
- حراري،
- ميكانيك السوائل،
- إلكترونيك تقني،
- إلكترونيك،
- آلي،
- حرارة تحريكية مطبقة،
- قياسات بالطاقة،
- حساب النفقات،
- احتراق،
- آلة حرارية،
- مدارات مدمجة،
- إلكترونيك القوة،
- معالجة الإشارة،
- إلكترونيك عددي،
- مناهج عددية،
- بحث عملياتي،
- تقنية بصرية ومشعاع،
- برد صناعي،
- هندسة مناخية.

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 18 سبتمبر 2006 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أوليين.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي تكمته أو نقحته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية،